﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ٩٢﴾ [المائدة: 92]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

الآيــة تـقـرّر ما قبلها وتؤكّده، وتــدعــو إلى الانـتـهـاء عـنِ المألوف المرغوب:

مناسبة هذه الآية لمَا قبلها مناسبة توكيدٍ وتقريرٍ؛ فإنّه لمّا ذكر لهم في الآية السّابقة، أنّ الشّيطانَ يريد أن يُفسد عليهم دينهم ودنياهم من إيقاع العداوة والبغضاء، وصدِّهم عن ذكر الله وعنِ الصّلاة، أمَرَهم بالانتهاء بصيغة الاستفهام الدّالّ على النّهي، أي: انتَهوا، "ولمّا كان ذلك مألوفًا لهم، محبوبًا عندهم، وكان تركُ المألوفِ أمَرَّ من ضرب السُّيوف، أكَّدَ دعوتَهم إلى اجتنابه، مُحذّرًا منَ المخالفة بقوله، عاطفًا على ما تقديره (فانتَهوا)"[1]، هنا عطف عليه جملة من أفعال الأمر توكيدًا وتقريرًا للنّهي الوارد في الآية السّابقة؛ فارتبطت هذه الآية أشدّ الارتباط بأختها السّابقة، وتميّز النّظمُ القرآنيُّ بهذا السّبك الفريد، ليس على جهة الألفاظ والتّراكيب فحسب، بل على جهة الآيات أيضًا.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾: فعل أمر مُسندٍ إلى واو الجماعة، "يُقال: أمرَهُ بأَمرٍ فأطاعَهُ، والعربُ تقولُ: له عليَّ أمرُهُ مُطاعةٌ، قال: وقد طاعَ له، إذا انقادَ له"[2]، وطاعةُ الله تكونُ بإتيان أوامِره، وتركِ نواهيه.

2) ﴿وَٱحۡذَرُواْۚ﴾: فعل أمرٍ مُوجّه إلى جماعة الذُّكور والإناث، "وقال الزّجّاج: الحاذِرُ المُستعدُّ، والحَذِرُ المُتيَقّظُ، وقال شمّر:

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 6/294.
(2) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (طوع).

الحاذِرُ المُؤذي الشَّاكُّ في السِّلاح"[1]، وهو هنا المُتيقّظُ المُستعدُّ الّذي يخاف شيئًا.

3) ﴿تَوَلَّيْتُمْ﴾: من (وَلَيَ)، والفعلُ (تَوَلّى) هنا مزيدٌ، على زنة (تَفَعّلَ)، والمصدرُ (التّولية)، وفي معنى (تولّى) معانٍ عدّة مُتقاربة، كالإدبار والذّهاب والإعراض[2]، أي: تُدبِروا وتُعرِضوا عمَّا أمَرَكُم به الحقُّ ﷻ.

4) ﴿ٱلْبَلَٰغُ﴾: اسمٌ يدُلُّ على الوصول عامّة، من "بَلَغتَ المكانَ بُلوغًا: وصلتُ إليه، وكذلك إذا شارفتَ عليه... وبَلغَ الغلامُ: أدرك، والإبلاغُ: الإيصالُ، وكذلك التّبليغُ، والاسمُ منه البلاغُ؛ والبلاغُ أيضًا الكفايةُ"[3]، وهنا قال لهم: ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ﴾، معناهُ: أنّ مهمّته إيصالُ ما يريدُه الله تعالى إليكم على الوجه المطلوب الكافي، وهو مُطابِقٌ لمعناه اللُّغويّ.

البُعد والانكشاف والظُّهور

5) ﴿ٱلْمُبِينُ﴾: من أبانَ يُبينُ إبانةً، فهو (مُبِينٌ) على صيغة اسم الفاعل، ومعناه التّوضيحُ، والباء والياء والنّون، له أصلٌ في لغة العرب، بمعنى البعد والانكشاف والظُّهور، "وبانَ الشَّيءُ وأَبانَ، إذا اتَّضحَ وانكشفَ، وفلانٌ أَبينُ من فلانٍ، أَي: أَوضحُ كلامًا منه"[4].

وقد وصفَ الحقُّ ﷻ البلاغ الواصل إليهم، بأنّه بلاغٌ مُبِينٌ؛ ليقطعَ عنهم كلّ اعتراضٍ، ويُلزمهم الحُجّة والبُرهان.

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

المعنى العامُّ للآية؛ يتجلّى في أمر الله تعالى لعباده بأن يُطيعوا الله، ويستجيبوا له باتّباع كتابه الكريم، وأن يُطيعوا رسوله،

(1) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (حذر).
(2) الزّبيديّ، تاج العروس: (ولى).
(3) الجوهريّ، الصّحاح: (بلغ).
(4) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (بين).

ويستجيبوا لِمَا أمرهم في سنّته، فقد أُوتي الرّسولُ منَ الأحكام والشّرع مثل ما أُوتي منَ القرآن، فلا فصل بين القرآن والسّنّة، وكثير من الأحكام لم يُفصِّل فيها القرآن، بل بيّنها الرّسول ﷺ بسنّته؛ في أقواله وأفعاله وتقريراته، وردُّ جزءٍ منها - كما تفعل بعض الطّوائف والملل من قبول القرآن وردّ السّنّة - منَ الضّلال المُبِين، لذلك كان لزامًا على المؤمنين أن يحذروا ويحترزوا، فإن أعرضوا وانصرفوا إلى غير ما أُمروا به فلا يملكُ لهمُ الرّسولُ المُكلَّف بإيصال أمانة الهدى شيئًا؛ لأنّ مهمّته البلاغُ، وإيصالُ ما أمرهُم به تعالى، بأبين صورةٍ، وهو قد بلَّغها، ولم يألُ جُهدًا في إيصال الرّسالة على وجهها الأكمل.

الأمر بطاعة الله ورسوله، فإن لم يفعلوا فإنّه لا يغني عنهم منَ الله شيئًا

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

عطفُ طلبٍ حقيقيٍّ، (فعل أمرٍ) على طلب مجازيٍّ (استفهام):

خلَص في الآية السّابقة قبل قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ﴾ إلى جملة قضايا خطيرة، وأهمُّها تحريمُ الخمر بطريقة الاستفهام الّتي تُمثّلُ غاية البلاغة، فأراد هنا أن يُؤكّد ذلك تأكيدًا لا ريب فيه، وأن يقطع كُلّ شكٍّ فيه؛ فأمر بطاعة الله وطاعة الرّسول مُجتمعين، ذلك "أَنَّ المُراد وأطيعوا الله وأطيعوا الرَّسولَ، فيما تقدَّم ذكرُهُ، من أمرهما بالاجتناب عنِ الخمر والميسر"[1]، وعطفُ هذه الآية على الّتي سبقت بالواو عطفُ طلبٍ حقيقيٍّ، (فعلُ أمرٍ) على طلب مجازيٍّ (استفهام)، فالأمرُ هنا حقيقيٌّ في قوله ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾، والنّهيُ في الآية السّابقة مجازيٌّ؛ فهو استفهامٌ خرج إلى النّهي ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾؟، والمعنى (انتَهوا وأَطِيعوا)[2].

طاعة الرّسول مُقترنة بطاعة الله تعالى

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 12/87.

(2) الدّرويش، إعراب القرآن وبيانه: 3/12.

تَكرار الفعل مُسندًا إلى الرّسول ﷺ من مَلمَح التّوكيد والتّشريف له:

تـقـديـم طـاعـة الله على طاعة الرّسول من باب تقديم الأفضل

بدأ بطاعة الله، وثنّى بطاعة الرّسول ﷺ، وهو من باب تقديم الأفضل والأشرف؛ فبدأ به تعالى، ثُمّ بالرّسول ﷺ، والألفُ واللّامُ في الرّسول عهديّة، أي: الرّسول المعروف المعهود الّذي ختم الله به الرُّسل؛ وهو محمّدٌ ﷺ، وطاعةُ الله وطاعةُ رسوله معروفةٌ بالائتمار بأوامره، واجتناب نواهيه، ولا شكّ أنّ طاعة الله هي الأصل، وإنّما كرّر الفعل مُسندًا إلى الرّسول ﷺ من باب التّوكيد[1]، والتّشريف له ﷺ؛ فطاعةُ الرّسول لا تنفصلُ عن طاعة الله، وهو من باب عطف المُفصّل على المُجمل؛ لأنّ ما جاء به الرّسول ﷺ تفصيلٌ وبيانٌ لمَا أمر به الله، لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ [النّحل 44].

تَكرار الفعل، يستلزم أن يُطاع الرّسولُ ﷺ فيما نقل عن ربّه:

اقـــتران طـاعـة الـرّسـول بطاعة الـلـه؛ غـايـتـه الإشـارة إلى ما أوتيه منَ السّنّة

"وسائرُ ما قَرن فيه طاعةَ الرّسول بطاعة الله، فهو دالٌّ على أنّ طاعةَ الله ما أمرَ به ونهى عنه في كتابه، وطاعةَ الرّسول ما أمَرَ به ونهى عنه، ممّا جاء به، ممَّا ليس في القرآن؛ إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله"[2]، فهذا التّكرار للفعل، يستلزم أن يُطيع الإنسانُ الله تعالى ممّا ورد في القرآن، ويستلزم أيضًا أن يُطيع الرّسولُ ﷺ، وإن لم يكن واردًا في القرآن الكريم بعينه، فطاعة الرّسول ﷺ تجبُ "مُفردةً ومقرونةً، فلا يتوهَّمُ مُتوهِّمٌ أنّ ما يأمُرُ به الرّسول إن لم يكن في القرآن، وإلّا فلا تجب طاعته فيه"[3]، وفي ذلك ردٌّ على من يدّعي أنّ الدّين والشّرع يُؤخذ منَ القرآن الكريم فحسب؛ لذلك ورد في الحديث: «أَلا إِنِّي أُوتِيتُ الكتابَ، ومِثلَهُ معه،

(1) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 2/234.
(2) القاسميّ، محاسن التّأويل: 1/105.
(3) ابن القيّم، بدائع التّفسير: 1/278.

أَلا يوشِكُ رَجلٌ شَبعان على أَريكتِهِ يقولُ عليكم بهذا القرآن، فما وَجَدتُم فيه مِن حلالٍ فأَحِلُّوهُ، وما وَجَدتُم فيه مِن حرامٍ فحَرِّموه»[1]، فطاعةُ اللّه مِن طاعة الرّسول لا ينفصلان، يؤيّدُهُ أنَّ الرّسُول ﷺ قد أُوتي الكتابَ ومثلَه معه، أي: "أنّه أُوتي منَ الوحي غير المَتلُوّ مثل الوحي المتلُوّ، تبيينًا له وتوضيحًا، وكُلٌّ من عند اللّه"[2]، يقول الحقّ ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣﴾ [النّجم: 03]، أي: أنّه لا يقول التشريعَ برأيه، أو من عندِ نفسِهِ، بل بوحيٍ مُنزلٍ، أو إلهامٍ منه تعالى.

تَكرار الفعل ﴿وَأَطِيعُواْ﴾؛ هو تطلُّب ثباتِ الطّاعة، ورسوخها في الذّهن:

رسم العلاقات الّتي تربط المؤمن باللّه وبالنّفس وبالآخرين منَ البشر

نلاحظ في قوله تعالى ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ﴾ التّكرار في قوله (وأَطيعوا... وأَطيعوا)، وغاية التّكرار للكلمة أو الكلمتين؛ هو تطلُّب ثباتها ورسوخها في الذّهن، وهنا التّكرار يُشار به إلى العلاقات الّتي تربط الإنسان بربّه وبنفسه وبغيره، ولذلك عقّب بالإحسان في الأخير، فقال في الآية اللّاحقة: ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحۡسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝٩٣﴾ [المائدة: 93]، ويحتملُ أن يكون في ذلك إشارةٌ إلى مراحل العمر الثّلاث، بداية ووسطًا ومُنتهًى، قال الدّرويش في إعراب القرآن وبيانه: "ولعلّ الاحتمالين مُرادان في هذا النّصِّ"[3].

عدم تَكرار الفعل ﴿وَٱحۡذَرُواْۚ﴾ مع غير الله ورسوله؛ لأنّهُ لا تجبُ طاعةُ غيرهما استقلالًا:

من أسرار التّعبير القرآنيّ اللّطيفة، أنّه قال في آية ثانية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النّساء: 59] هنا لم يُكرّر فعل الطّاعة مع أولي الأمر، بل عطف مباشرة على

(1) أبو داوود، السنن، الحديث رقم: (2643).
(2) الزّرقانيّ، مناهل العرفان: 2/62.
(3) الدّرويش، إعراب القرآن وبيانه: 3/16.

لفظة الرّسول ﷺ؛ لأنّهُ لا "تجبُ طاعةُ أحدهِم إلّا إذا اندرجت تحتَ طاعةِ الرّسولِ، لا طاعة مُفردة مُستقلة"[1]، ثُمّ قال: ﴿وَٱحۡذَرُواْۚ﴾، وهو عطفٌ على ما سبق، وفيه تأكيدٌ وتشديدٌ، ووعيدٌ وتحذيرٌ؛ لذلك قيل في معنى (واحذروا): "واتّقوا اللّه ورَاقبوهُ، أن يراكُم عند ما نهاكم عنه من هذه الأمور الّتي حرّمها عليكم في هذه الآية وغيرها، أو يفقِدَكم عند ما أمركم به، فتُوبقُوا أنفُسكم وتُهلِكوها"[2].

حذف مفعول الفعل ﴿وَٱحۡذَرُواۚ﴾؛ للاهتمام لفعل الحذر دُون المحذُور:

الفعلُ ﴿وَٱحۡذَرُواۚ﴾ فعلٌ مُتعدٍّ لمفعول واحد، وجاء هنا محذوفًا على تقدير (واحذَروا مُخالَفَةَ أَمرِهِ)، وحذفُ المفعول عُمومًا يردُ لغرض مُهمّ؛ وهو الإشارةُ إلى الفعل، وبيانُ دلالته أنصعَ بيانٍ، فكان الاهتمامُ ينصبُّ على فعل الحذر من دون المحذور؛ ولأنّه مذكور فيما مضى من سياق.

الحذر مُوصًى به، ومُؤكّد عليه، مع أنّه لا ينفع حذرٌ من قدر

حذف مفعول ﴿وَٱحۡذَرُواۚ﴾ لتنزيل الفعل منزلة اللّازم، مقرّبًا من أفعال السّجايا:

من بديع ما ذُكر في حذف مفعول ﴿وَٱحۡذَرُواۚ﴾: "لِيُنَزَّلَ الفعلُ منزلةَ اللّازم؛ لأَنّ القصد التَّلَبُّسُ بالحذر في أمور الدّين...؛ لأَنّ الفعل اللّازم يقرُب معناهُ من معنى أَفعال السَّجايا"[3]، كأنّه جعل الفعل لازمًا مُتلبّسًا بفاعله، ومعلومٌ أنّ الفعل والفاعل كالكلمة الواحدة في كلام العرب؛ ولأنّ الفعل اللّازم قريبٌ من أفعال السّجايا، وهي الأفعال الدّالّةُ على المعاني اللّازمة بالفعل، القائمة به، مثل: حَسُن وقَبُح وشَجُع[4]، فحذفُ المفعول والاكتفاءُ بالفاعل أبلغُ من ذكره، ويحسُن الوقفُ هنا والابتداءُ بما بعده من جملة

حذفُ المفعول، والاكتفاءُ بالفاعل أبلغُ من ذكره

(1) ابن القيّم، بدائع التّفسير: 1/278.
(2) ابن جرير، جامع البيان: 10/575.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 7/30.
(4) المراديّ، توضيح المقاصد والمسالك: 2/621.

الشّرط، وهو من باب الوقف الكافي[1]؛ لأنّ ما بعدهُ مُتعلّقٌ به من جهة المعنى؛ ففيه تنبيهٌ وتحذيرٌ عنِ التّولّي، أمّا من جهة اللّفظ فلا؛ لأنّه ابتداءُ جملة شرطيّة جديدة.

الفاءُ الاستئنافيّة، والجملة الشّرطيّة، تربط السّياق بعضه ببعض:

تحذيرهم منَ التّولّي، وعدم العمل بما أمرهم، وعدم اجتناب نواهيه

قال الحقُّ ﷻ: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾، هذا التّركيبُ اللُّغويُّ لم يرد في غير سورة المائدة، والفاءُ هنا استئنافيّةٌ، وقد حذّرهُم منَ التّولّي، وهو عدمُ العمل بما أمرهم به سبحانه، وعدمُ اجتناب نواهيه، وأن يرجعُوا عمّا هم عليه منَ الإيمان والتّصديق، وعدم اتّباع النّبيّ ﷺ[2].

التّولّي استعارةٌ للعصيان، حيثُ شبّه العصيان بالإعراض والرُّجوع:

أسلوبُ تهديدٍ أكيد، ووعيدٍ شديدٍ، في حقِّ مَن خالَف

كلُّ ذلك جاء من خلال التّعبير بأداة الشّرط (إن)، والجوابُ محذوفٌ، تقديره: (فَجَزَاؤُكُم عَلَينَا)[3] "والتّولّي هنا استعارةٌ للعصيان، حيثُ شبّه العصيان بالإعراض والرُّجوع عنِ المَوضِع الّذي كان به العاصي، بجامع المُقاطعة والمُفارقة"[4]، ثُمّ عطف عليه ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ﴾، وأخبر عن هذا الإعلام، بأنّه ليس على الرّسول المُرسل من لدُنّا إلّا البلاغُ المُبينُ؛ لأنّ الفعل ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ﴾ فعلٌ يطلبُ مبتدأ وخبرًا في الأصل؛ ليجعلهُما مفعولًا أوّلَ، ومفعولًا ثانيًا، إلّا أنّ دخول (أنّ) منع جعلهما مفعولين على اللّفظ، إنّما سدَّ المبتدأُ والخبرُ مسدّ المفعولين، يعني (إن تَوَلّيتُم)، فيجبُ أن يكون معلومًا لديكم، أنّهُ ليس على رسولنا إلّا البلاغُ المُبينُ الواضحُ، وقد قامَت عليكم الحُجّة والبرهانُ، وهذا أسلوبُ "تهديدٍ عظيم، ووعيدٍ شديدٍ، في حقِّ مَن خالف في هذا التّكليف، وأعرضَ فيه عن

(1) الدّانّي، الْكتفَى، ص: 63.
(2) ابن جرير، جامع البيان: 10/575.
(3) الدّرويش، إعراب القرآن وبيانه: 3/13.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 7/31.

حُكم اللّه وبيانِهِ...والرَّسولُ قد خرج عن عُهدة التَّبليغ والإعذار والإنذار"[1].

قصر صفة التّبليغ والإنذار على الموصوف، وهو الرّسولُ ﷺ:

الـكـلامُ حـول مـسـؤولـيّـة الـرّسـول ﷺ تـجـاه قـومِـهِ، ومـدى تبليغه للرّسالة

لمّا كانت أداةُ القصر ﴿أَنَّمَا﴾، كان قصر الصّفة على الموصوف قصرَ صفة التّبليغ والإنذار على الموصوف، وهو الرّسولُ ﷺ، وهو قصرٌ إضافيٌّ؛ "إذ الكلامُ حول مسؤوليّة الرّسول ﷺ تجاه قومه في موضوع رسالته، ولا يدخُلُ في هذه الدّائرة الخاصّة، ما يجب على الرّسول من واجبات أُخرى".

دلالة حرف الاستعلاء ﴿عَلَىٰ﴾ في الآية، كأنّما الأمر قد تمكّنَ منه، وتلبّسَ به:

في قوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ تجدُ التّعبير بحرف الجرّ (على)، وهو حرفٌ يفيدُ الاستعلاء[2]، كأنّ الأمر النّازل منَ اللّه ﷻ على الرّسُول ﷺ قد تمكّنَ منه، وتلبّسَ به، بخلاف قوله في بعض المَواضِع ﴿إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: 83]؛ لأنّ (إلَى) تدُلُّ على الوصول والانتهاء فقط، والقضيّةُ هنا قضيّةُ إيضاح وبيان؛ لذلك جاء بأسلوب القصر.

زيادة وصف ﴿ٱلْمُبِينُ﴾؛ كي لا تبقى حجّة يتحجّج بها المُبلّغون:

لـيـس لـلـرّسـول ﷺ تـدخّـلٌ في هـذا الـبـلاغ، بـل هـو مُـنـزّلٌ مـنَ الـلـه بـالـحـقّ للعالمين

زاد وصفَ ﴿ٱلْمُبِينُ﴾ لئلّا تبقى أيّةُ حُجّةٍ يتعلّلُ بها المُبَلَّغُونَ؛ ولبيان أنَّ الأمرَ إلينا وحدنا، وليس للرّسول ﷺ تدخُّلٌ في هذا البلاغ؛ فهو بشرٌ مثلُكُم ليس له ذلك، لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [القصص: 56]، فلا تتّخذُوهُ حُجّةً، فما بُلّغتم به هو الأمرُ النّازلُ من عَلِ؛ ممّا يجعلُ المهابة في نفوسكُم لتقبُّل هذا البلاغ القداسيِّ السّاميّ الّذي نزلَ به الرُّوحُ الأمينُ على قلب النّبيّ ﷺ؛ ليُبلّغه للعالمين قاطبةً.

(1) الرّازيّ، مفاتيح الغيب: 12/87.
(2) ابنُ السّراج، الأصول في النّحو: 3/176.

عبّر بالبلاغ عنِ التّبليغ من باب المجاز المُرسَل:

في هذه الآية مجازٌ مُرسَلٌ؛ "لأنّه مجازٌ عنِ التّبليغ، فعبّرَ باللّازم الّذي هو البلاغُ والوصولُ عنِ الملزُوم الّذي هو التّبليغُ والتّوصيلُ"[1].

الرّسول المُبلّغ عنِ الله، مُؤتمَنٌ على الرّسالة، يبلّغُها بكمال وعصمة

أضاف الضّمير (نَا) إلى الرّسول ﷺ تشريفًا، وفيه مخالفة مُقتضَى الظّاهر:

أضاف الرّسولَ إلى الضّمير (نا) العائد عليه سبحانه؛ تشريفًا وتكريمًا له؛ فإنّ الضّمائر هي أعرف المعارف، وما أُضيف إليها؛ ولا سيّما ضمير المتكلّم، فهو لم يُضمر إلّا بعد تعريفه[2]، فقال: ﴿عَلَىٰ رَسُولِنَا﴾، و(رسولُ) صيغة (فَعُول)، بمعنى (مُرسَل)، وفي إضافة الرّسول إلى ضمير التّكلُّم (نا) مُخالفة مُقتضَى الظّاهر، فهو التفاتٌ من صيغة الخطاب ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ﴾ إلى صيغة التّكلُّم ﴿أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا﴾.

الالتفات من صيغة الخطاب إلى صيغة التّكلُّم؛ يُراعي مُقتضيات المُخاطَبين

قدّم الجارّ والمجرور، بغرض قصر الصّفة على الموصوف:

هنا قدّم الجارّ والمجرور المُتعلِّق بالخبر في قوله: ﴿عَلَىٰ رَسُولِنَا﴾ على المُبتدأ في قوله: ﴿ٱلْبَلَٰغُ﴾ تقديمًا جائزًا؛ فالأصلُ (البَلاغُ المُبِينُ على رَسولِنا)، لكنّهُ لمّا أراد قصر الصّفة على الموصوف قدّم الخبر، وأخّر المبتدأ؛ لأنّ من خصائص الحصر بـ(إنَّمَا) أن يكون المحصورُ مُتأخّرًا وجوبًا، "والمعنى أنّ أمره محصورٌ في التّبليغ، لا يتجاوزُهُ إلى القدرة على هدي المُبلَّغ إليهم"[3]، وزاد على ذلك بأنَّ وصف البلاغ بالمُبِين؛ لأمرين: الأوّلُ: كي لا يبقى عُذرٌ لمُعتذر، ولا حجّةٌ لمُحتجّ، بأن يردّدوا ما أُثرَ عن أضرابهم منَ السّابقين، في قولهم: ﴿قَالُواْ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود: 91]، فأرادَ أن يُلزمهم الحُجّة في قُوّة البلاغ وبيانه.

الرّسول ﷺ؛ مهمّته التّبليغ، لا هداية المُبلَّغ إليهم

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 8/135.
(2) ابن الأنباري، الإنصاف: 2/581.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 7/31.

ختم الآية بـ(المُبين)؛ لتحقيق التّناسب في فواصل الآيات:

الآية منسجمة في بنيتها، ومؤدّية للغرض الدّلاليّ المتُوخّى

والأمر الثّاني: أن تكون الآيةُ القرآنيّةُ مُتناسقةَ الفاصلة القرآنيّة مع أُختها السّابقة واللّاحقة، فإنّهما نُونيّتان (مُنتَهونَ، المُحسنينَ)، فجاءَت لتُحقّق هذا التّناسبَ، فضلًا عنِ الجانب المعنويِّ البلاغيِّ الّذي ذُكِر؛ وبهذا فإنّ الفاصلة القرآنيّة ليس لها القولُ الفصلُ، بل بانتظامها في سياق يُبيّنُ المعنى، ويُوضّحُ المقصود، فليس الانسجام الموسيقيّ وحده السّبب.

تعقيب فعل الطّاعة بفعل الحذر في قوله: ﴿وَٱحۡذَرُواْۚ﴾؛ لتحقيق التّهديد بما يُشعر بالوعيد:

قصرُ البلاغ المُبين على الرّسول ﷺ؛ أمرٌ تقتضيه مُتطلّبات الاصطفاء

ورد مثل هذا التّركيب اللّغويّ في مَوضِع آخر من القرآن الكريم هو قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ١٢﴾ [التّغابن: 12]، لكن من دون قوله: ﴿وَٱحۡذَرُواْۚ﴾، وقوله: ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ﴾، مع اتّحاد ما خُتم به من قصر البلاغ المُبين على الرّسول ﷺ، فسببُ ذلك "أنّ آية المائدة، لمّا أعقب بها آية الأمر باجتناب الخمر، وما ذكر معها، ثمّ أتبع بعد ذلك بذكر العلّة في تحريمها... فختمت منَ التّهديد بما يُشعر بشديد الوعيد؛ ناسب ذلك قوله تأكيدًا لمَا تقدّم منَ الإشعار بمخوف الجزاء"[1]، وليس ذلك موجودًا في آية (التّغابن)، ممّا لا يستدعي التّوكيد؛ فإنّ الآية الّتي قبلها قوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ١١﴾ [التّغابن: 11].

الغرض من تكرار أمر الطّاعة في سياق الآية:

في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ﴾ أسند فعل الأمر (وأَطيعوا) إلى لفظ الجلالة (اللّه)؛ للإشارة إلى التزام فعل الطّاعة، والتّسليم له سبحانه فيما يريد من عباده، ثمّ عطف

(1) ابن الزبير، ملاك التّأويل: 1/137.

عليه لفظ الرّسول ﷺ؛ تنبيهًا على أنّ ما جاء به الرّسولُ إنّما هو من عند الله، لكنّه فعل ذلك مع تَكرار فعل الأمر مع الرّسول ﷺ بقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، وكرّر فعل الطّاعة مع العطف بالواو، ومعلومٌ أنّ عطف النّسق يكون "على نيّة تَكرار العامل"[1].

طاعة الرّسول مرتبطةٌ بطاعة الله، والتّلازم بينهما فرضٌ على كلّ مؤمن

فقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ في المعنى العامّ بمعنى: (وأَطيعوا الله والرَّسولَ).

قوله تعالى ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ ورد في خمسة مَواضِع منَ القرآن، كلّها بالغة مؤدّاها:

وقد ورد التّركيبُ الّذي كرّر فيه فعل الأمر ﴿وَأَطِيعُواْ﴾ مع لفظ الرّسول مُعرّفًا بـ(أل) في أربعة مَواضِع، وجاء على خلاف ذلك في المَوضِع الخامس، فالأوّلُ: هذا الّذي نحن بإزائه من سورة المائدة؛ وهو قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ﴾ [المائدة: 92]، والثّاني في سورة النّور؛ وهو قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ﴾ [النّور: 54]، والثّالث في سورة محمّد ﷺ؛ وهو قوله تعالى: ﴿۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ٣٣﴾ [محمّد ﷺ: 33]، والرّابع في سورة التّغابن؛ وهو قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [التّغابن: 12]، والخامسُ واردٌ من دون تَكرار لفظ ﴿وَأَطِيعُواْ﴾، بل عطف اسم الرّسول ﷺ على لفظ الجلالة، وذلك في سورة آل عمران؛ ممّا ورد في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٣٢﴾ [آل عمران: 132]، ودلالة ذلك أنّ ما جاء على الأصل، وهو عدم التّكرار؛ يتطابقُ مع قاعدة أنّ العطف لا يقتضي التّكرار؛ لأنّه على نيّة تكرار العامل، وهو ما

إنّ ترتيب سور القرآن أصلٌ مُراعَى؛ بحيث تأتي أصولُ التّراكيب، ثمّ تأتي الفروع

(1) عبّاس حسن، النّحو الوافي: 2/314.

ورد مثاله في سورة آل عمران في النّموذج الخامس ممّا أسلفنا ذكره، وسورة آل عمران مُتقدّمة في التّرتيب، وما جاء على التّكرار ورد في نموذج سورة المائدة، وهي تاليةٌ لسورة آل عمران، وهذا فيه دليلٌ على أنّ ترتيب سور القرآن أصلٌ مُراعًى، فكثيرًا ما تأتي أصولُ التّراكيب القرآنيّة أوّلًا، ثمّ يُتبعُها بالفروع، وقد كرّرها في سورة النُّور، وفي سورة مُحمّد ﷺ، وفي سورة التّغابن أيضًا بهذا التّركيب، وهو تَكرارُ الفعل مع المعطوف.

القاعدة العامّة في القرآن؛ عدم تَكرار لفظ (الطّاعة)؛ حين يكون السّياق لله وحده:

القاعدةُ العامّةُ في القرآن، أنّهُ إذا لم يتكرّر لفظُ الطّاعة، فالسّياقُ يكون لله وحده، أمّا إذا تكرّر لفظُ الطّاعة معَ الرّسول، فالسّياقُ يكونُ لله وللرّسول، وهذا ما هو واقعٌ في هذه الآية؛ فإنّ سيّاقها في ما أمر الله به ونهى عنه، وهذا منطقيٌّ يُزادُ عليه ذكرُ الرّسول ﷺ في السّياق، فلو عُدنا إلى الآيات السّابقة فسنجدُها تتحدّثُ عنِ النّفر منِ أصحاب الرّسول ﷺ، الّذين حَرَّمُوا على أنفسِهم ما أباحَ لهم الله تعالى مِنَ الطّيّبات؛ فوصَلَ أمرُهُم إلى الرّسول ﷺ، فلم يرتضِ فعلَهم، ثمّ نزلت فيهم هذه الآيات وما بعدها.

القاعدة أن لا رهبانيّة في الإسلام، ولا يجوز الامتناع عنِ الطّيّبات

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد التاسع، سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 9 ، 804 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-61-3
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 9 : سورة المائدة من الآية 26 إلى الآية 106.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-61-3
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-3504784 بتاريخ 2023/03/27م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»